

رابعاً

قرارات المجلس الأعلى للجامعات

قرارات
المجلس الأعلى للجامعات
الجلسة رقم (٦٣١) بتاريخ ١٥ / ٦ / ٢٠١٥ م

(١) المصادقة علي محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٣٠) بتاريخ ٣٠ / ٥ / ٢٠١٥.

• القرار:

المصادقة علي محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم (٦٣٠) بتاريخ ٣٠ / ٥ / ٢٠١٥.

**** اعتماد محضر اجتماع اللجنة التنسيقية العليا للجان قطاعات التعليم الجامعي بتاريخ ٢٢ / ٤ / ٢٠١٥.**

• القرار:

اعتماد محضر اجتماع اللجنة التنسيقية العليا للجان قطاعات التعليم الجامعي بتاريخ ٢٢ / ٤ / ٢٠١٥، والذي يتضمن الموضوعات التالية:

(٢) النظر في الملاحظات الواردة من السادة أعضاء اللجنة والخاصة بمحاضر لجان القطاعات.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:-

١- أحيط المجلس علماً بالملاحظات الواردة من السادة أ.د / عبد الحميد عبد التواب صبري (رئيس جامعة الفيوم الأسبق)، أ.د / حسن عثمان (نائب رئيس جامعة المنصورة الأسبق) وهي:

٢- ضرورة عقد اجتماعات تنسيقية للجان القطاعات بحضور السادة أعضاء اللجنة التنسيقية العليا لطرح هذه الملاحظات ، علي أن تقوم أمانة اللجنة بالإعداد لهذه الاجتماعات قبل الاجتماع القادم للجنة.

(٣) التقرير المقدم من السيد أ.د / إسماعيل إبراهيم جمعه (الأستاذ بكلية التجارة جامعة الإسكندرية) حول أسلوب عمل لجان قطاعات التعليم الجامعي للدورة الحالية.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- الموافقة علي المقترح المقدم من السيد أ.د / إسماعيل إبراهيم جمعه (الأستاذ بكلية التجارة جامعة الإسكندرية) حول أسلوب عمل لجان قطاعات التعليم الجامعي للدورة الحالية وهي:

أولاً : من الناحية التنظيمية:

- * تحدد اللجنة موعداً ثابتاً لاجتماعها الشهري، وأيضاً لاجتماعها مع هيئة المكتب.
- * تحدد اللجنة حداً أقصى شهريين للرد علي أمانة المجلس الأعلى للجامعات بشأن الموضوعات المحالة إليها.
- * تضع اللجنة نماذج لأنواع المختلفة للتقارير (مثل، معادلة درجة علمية أو تجديد المعادلة، تقييم لائحة جديدة، تقييم تعديل في لائحة، بدء الدراسة ببرنامج جديد) تلتزم بها اللجان الفرعية المشكلة لدراسة تلك الموضوعات.
- * تشكل كل لجنة قطاع لجنة من الخبراء من الجامعات المختلفة للاستعانة بهم في أعمال اللجنة.
- * عند إعداد محضر اجتماع اللجنة، يجب أن تكون جميع القرارات (سواء باقتراح الموافقة، أو عدم الموافقة، أو التأجيل) مسببة.
- * عند مناقشة أي موضوع في اللجنة يقترح عرضه والمستندات والمكاتبات الخاصة به علي شاشة عرض حتى يتسنى لجميع الأعضاء الحضور التعرف علي الجوانب الخاصة بالموضوع، وذلك توفيراً لتكلفة طباعة ملحقات الموضوع لجميع الأعضاء.

ثانياً : من الناحية الإجرائية:

- * هناك موضوعات يمكن مناقشتها والبت فيها أثناء اجتماع اللجنة (مثل تعديل في فقرة أو مادة باللائحة). وقد تري اللجنة إحالة الموضوع للجنة فرعية إذا كان يحتاج مزيداً من الدراسة.
- * تشكل لجان فرعية لدراسة الموضوعات التي تحتاج للفحص أو الزيارة ، علي أن تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء علي الأكثر ولا تقل عن اثنين تحقيقاً لسهولة التواصل بينهم.
- * عند إسناد موضوع للجنة فرعية، يجب مراعاة الآتي تحقيقاً للموضوعية:
 - ألا يكون هناك شبهة تعارض مصلحة لدي أي من أعضاء اللجنة الفرعية. بمعنى ألا يكون معاراً أو منتدباً (ندبا كلياً أو جزئياً) للتدريس في الجهة التي يتعلق بها الموضوع، أو مساهماً في ملكية تلك الجهة، أو عضواً في مجلس الأمناء أو مجلس الإدارة أو الهيئة الاستشارية.
 - ألا يشارك أي من أعضاء لجنة التخطيط (من المعارين أو المنتدبين للعمل في جامعة خاصة أو معهد خاص، أو ممن يكونون من المساهمين في ملكية جامعة أو معهد خاص ، أو أعضاء في مجلس الأمناء أو مجلس الإدارة أو الهيئة الاستشارية)، في تقييم موضوعات تتعلق بجامعة خاصة أخرى أو معهد خاص آخر.
 - يراعي البعد المكاني للجامعة أو المعهد محل الفحص، بحيث يتم اختيار أعضاء اللجنة الفرعية ممن يعملون بجامعات قريبة (شريطة ألا تكون لهم صلة بالجامعة أو المعهد محل الفحص).
 - تسلم مستندات الموضوع لأعضاء اللجنة الفرعية إما في نهاية الاجتماع بالنسبة للحاضرين منهم، أو خلال أسبوع علي الأكثر من تاريخ الاجتماع،

علي أن يتم تقديم التقرير خلال شهر من تاريخ تسليم مستندات الموضوع للجنة.

- إرسال هذه المقترحات إلي لجان قطاعات التعليم الجامعي لمراجعتها والعمل بها.

(٤) النظر في توصية لجنة قطاع الدراسات الهندسية والتكنولوجية والصناعية بجلستها رقم (٢) بتاريخ ١٩ / ٣ / ٢٠١٥، بشأن إصدار قرار من اللجنة التنسيقية للجان القطاع بتحويل كل ما يخص مراجعة اللوائح الخاصة بأقسام العمارة بكليات الفنون الجميلة بالجامعات المصرية إلي لجنة قطاع الدراسات الهندسية والتكنولوجية والصناعية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي توصية لجنة قطاع الدراسات الهندسية والتكنولوجية والصناعية بجلستها رقم (٢) بتاريخ ١٩ / ٣ / ٢٠١٥، والخاصة بإحالة كل ما يخص مراجعة اللوائح الخاصة بأقسام العمارة بكليات الفنون الجميلة بالجامعات المصرية إلي لجنة قطاع الدراسات الهندسية والتكنولوجية والصناعية.

(٥) النظر في كتاب لجنة قطاع الدراسات الهندسية والتكنولوجية والصناعية بشأن توصية اللجنة بجلستها رقم (٢) بتاريخ ١٩ / ٣ / ٢٠١٥، حول أسلوب عمل اللجنة للدورة ٢٠١٥ - ٢٠١٨.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب لجنة قطاع الدراسات الهندسية والتكنولوجية والصناعية بشأن توصية اللجنة بجلستها رقم (٢) بتاريخ ١٩ / ٣ / ٢٠١٥، حول أسلوب عمل اللجنة للدورة ٢٠١٥ - ٢٠١٨.

(٦) النظر في صرف بدل حضور للسادة أعضاء لجنة هيئة المكتب المدعوون لحضور الاجتماع الدوري للجنة التخطيطية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي صرف بدل حضور للسادة أعضاء لجنة هيئة المكتب المدعوون لحضور الاجتماع الدوري للجنة التخطيطية.

(٧) النظر في الملاحظات الواردة من السادة أعضاء اللجنة والخاصة بمحاضر لجان القطاعات.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:-

١- أحيط المجلس علماً بالملاحظات الواردة من السادة أ.د / حسن عثمان (نائب رئيس جامعة المنصورة الأسبق).

٢- التأكيد علي قرار اللجنة بجلستها السابقة بضرورة عقد اجتماعات تنسيقية للجان القطاعات بحضور السادة أعضاء اللجنة التنسيقية العليا لطرح هذه الملاحظات ، علي أن تقوم أمانة اللجنة بالإعداد لهذه الاجتماعات قبل الاجتماع القادم للجنة.

٣- إرسال الملاحظات الواردة بالتقرير للجان قطاعات الطب البيطري والعلوم الأساسية.

٤- بالنسبة للموضوع ثالثاً الوارد بمحضر اجتماع لجنة قطاع العلوم الأساسية رقم (٣) بتاريخ ١٩ / ٣ / ٢٠١٥ والخاص بإنشاء برنامج " نظم المحاصيل وعلوم البيئة والغابات " إلي لجنة بينية من قطاعي العلوم الأساسية والدراسات الزراعية برئاسة السيد أ.د / حسن علي عثمان عضو اللجنة.

(٨) النظر في تقرير اللجنة الفرعية المشكلة للنظر في كتاب جامعة القاهرة بشأن موافقة مجلس الجامعة علي إصدار اللائحة الداخلية للمعهد القومي لعلوم الليزر (مرحلة الدراسات العليا).

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي تقرير اللجنة الفرعية المشكلة للنظر في كتاب جامعة القاهرة بشأن موافقة مجلس الجامعة علي إصدار اللائحة الداخلية للمعهد القومي لعلوم الليزر (مرحلة الدراسات العليا)، علي أن ترسل الملاحظات إلي جامعة القاهرة للنظر في إستيفائها وإعادة العرض مرة أخرى علي اللجنة الفرعية التي قامت بدراسة الموضوع.

(٩) النظر في كتاب لجنة قطاع علوم الحاسب والمعلوماتية بشأن المحاور التي تتبناها اللجنة في دورتها الحالية لتطوير التعليم في قطاع علوم الحاسب والمعلوماتية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب لجنة قطاع علوم الحاسب والمعلوماتية بشأن المحاور التي تتبناها اللجنة في دورتها الحالية لتطوير التعليم في قطاع علوم الحاسب والمعلوماتية.

(١٠) مذكرة بشأن نظام وقواعد القبول بالجامعات الحكومية المصرية للعام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي ما يلي:

أولاً : بالنسبة للشهادة الثانوية العامة المصرية:

١- يحدد المجلس الأعلى للجامعات أعداد الطلاب الحاصلين علي الشهادة الثانوية العامة المصرية بشعبتيها (الأدبي والعلمي) عام ٢٠١٥ (نظام حديث - نظام قديم) والمقرر قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات الحكومية المصرية في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد، وذلك في إطار السياسة العامة التي تنتهجها الدولة والاعتبارات والمبادئ الأساسية التي استقر عليها المجلس الأعلى للجامعات عند تحديد الأعداد المقرر قبولها ونظام وقواعد القبول.

مع مراعاة ما يلي:

* تحديد أعداد مستقلة لكل نوع (حديث - قديم) للقبول بكليات ومعاهد الجامعات الحكومية في ضوء نسبة أعداد كل نوع إلي إجمالي أعداد الطلاب الحاصلين علي الثانوية العامة المصرية.

* تحديد حد أدنى مستقل لكل نوع (حديث - قديم) للقبول بكليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية وبحيث لا يقل الحد الأدنى للنظام القديم في كل قطاع عن متوسط آخر ثلاث سنوات قبل عام ٢٠١٥ للحد الأدنى للقطاع.

٢- قبول نسبة (٥٠%) من إجمالي عدد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات المصرية الحكومية في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات كطلاب منتسبين وفقاً لنظام الانتساب الموجه وذلك بالكليات التي تطبق نظام الانتساب الموجه.

٣- يكون توزيع الـ (٣٠٠%) طالب الأوائل في شهادة الثانوية العامة المصرية عام ٢٠١٥ (١٠٠ علوم + ١٠٠ رياضيات + ١٠٠ أدبي) وفقاً للترتيب المحدد من وزارة التربية والتعليم استثناء من قواعد القبول الجغرافي والإقليمي المعمول بها عند توزيعهم علي الكليات والمعاهد الجامعية.

٤- قبول الطلاب الحاصلين علي الشهادة الثانوية العامة المصرية لغات (فرنسي) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بشعب اللغة الفرنسية ببعض كليات الجامعات المصرية (طبقاً للحد الأدنى لهذه الكليات وبشرط ألا يقل المجموع الكلي لدرجات بناءً علي موافقة الجامعة والكلية المعنية).

٥- قبول الطلاب الحاصلين علي الشهادة الثانوية العامة المصرية لغات (ألماني) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بشعب اللغة الألمانية ببعض كليات الجامعات المصرية (طبقاً للحد الأدنى لهذه الكليات وبشرط ألا يقل المجموع الكلي لدرجات اللغات الثلاثة عن ٦٥% ووفقاً للأعداد والكليات التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات بناءً علي موافقة الجامعة والكلية المعنية .

ثانياً: بالنسبة للشهادة الثانوية الأزهرية:

يسمح بقبول الطلاب الحاصلين علي الشهادة الثانوية الأزهرية عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد في بعض كليات الجامعات المصرية

الحكومية وفقاً للشروط والأعداد والكليات التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات بناءً على موافقة الجامعة والكليات المعنية.

ثالثاً: بالنسبة للشهادات الفنية:

(١) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد:

قبول الطلاب الحاصلين على الشهادات الفنية عام ٢٠١٥ نظام الثلاث سنوات (تجاري - صناعي - صناعي " شعبة ترميم أثار" - زراعي - موسيقي) وكذا الطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية فوق المتوسطة (نظام الثانوية + سنتان) ودبلوم المدارس الفنية (نظام الخمس سنوات) عام ٢٠١٥ بكليات ومعاهد الجامعات المصرية التي تقبل هذه الفئات من الطلاب في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ وفقاً للشروط والضوابط التالية:

- فتح باب القبول بكليات قطاعات (التجارة - التربية " الكليات التي بها شعب تعليم فني" - التربية النوعية - الزراعة - السياحة والفنادق - الخدمة الاجتماعية - الهندسة - الفنون التطبيقية - الآثار - الفنون الجميلة - التعليم الصناعي) بالجامعات المصرية على أساس التوزيع الجغرافي مع مراعاة الشروط التي تنص عليها اللوائح الداخلية لهذه الكليات والتي منها أداء اختبارات القدرات بنجاح لبعض الكليات.

- يسمح للطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية الفنية نظام الثلاث سنوات بعد الإعدادية تخصصات (صناعي - تجاري - صناعي شعبة ترميم الآثار - زراعي - موسيقي) بمجموع درجات ٧٠% على الأقل من مجموع المواد النظرية فقط في شهادة الدبلوم الفني بالتقدم بأوراقهم إلي مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد للالتحاق ببعض كليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية . كما يسمح للطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية (نظام الثانوية + سنتان) ودبلوم المدارس الفنية المتقدمة (نظام الخمس سنوات بعد الإعدادية) بمجموع ٧٥% فأكثر من المجموع الكلي للدرجات في شهادة الدبلوم الفني بالتقدم بأوراقهم إلي مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد للالتحاق ببعض كليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية. كما يسمح للطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية (نظام الثانوية + سنتان) ودبلوم المدارس الفنية المتقدمة (نظام الخمس سنوات بعد الإعدادية) بمجموع ٧٥% فأكثر من المجموع الكلي للدرجات في شهادة الدبلوم الفني بالتقدم بأوراقهم إلي مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد للالتحاق ببعض كليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية.

ويرجع إلي مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة والإدارة المركزية شئون المعاهد العالية الخاصة والإدارة المركزية للتعليم الفني بوزارة التعليم العالي كل فيما يخصه للنظر في مدي تطبيق ذلك من عدمه عند تقدم هؤلاء الطلاب للالتحاق بالمعاهد العالية والمتوسطة التابعة لوزارة التعليم العالي.

- تحدد الأعداد المقرر قبولها من حملة الشهادات الفنية بكليات الجامعات المصرية التي تقبل هذه الفئة من الطلاب بنسبة ١٠% فقط من إجمالي الأعداد المقرر قبولها بهذه الكليات من حملة الثانوية العامة المصرية.

وبحيث يكون ثلثي هذه النسبة للشهادات الفنية بكليات (نظام الخمس سنوات بعد الإعدادية) ودبلوم المعاهد الفنية (نظام الثانوية + سنتان) والثلث الباقي يكون لطلاب الشهادات الفنية نظام الثلاث سنوات. ويتم تحديد الحد الأدنى للقبول وفقاً للأعداد المقرر قبولها لكل فئة من هذه الفئات.

- يتم ترتيب الطلاب المتقدمين لمكتب التنسيق لتحديد من يقبل منهم ببعض كليات ومعاهد الجامعات وتحديد الحد الأدنى للقبول بكل كلية أو معهد لكل نوع شهادة فنية علي حدة في ضوء ما يلي:

(أ) أسبقية مجموع الدرجات الحاصل عليه الطلاب في شهاداتهم الفنية الناجحين فيها.

(ب) ترتيب رغبات الطلاب.

(ج) الأعداد المقررة لهذه الفئات من الطلاب (نسبة ١٠% سالفه الذكر).
- عدم التقيد بالتخصص الذي درسه الطالب في الشهادة الفنية الصناعية عند قبوله بكليات (الهندسة - التربية - التعليم الصناعي) بالجامعات المصرية وفقاً للشروط التي يضعها المجلس الأعلى للجامعات علي اعتبار أن الطالب يبدأ الدراسة بالفرقة الإعدادية أو الأولى. وذلك عدا الشعب التالية:

١- شعبة معامل بيولوجية : تقبل بكليات الزراعة.
٢- شعبة ترميم الآثار: تقبل بكليات (الآثار - كليات الفنون التطبيقية بعد النجاح في اختبارات القدرات).

- قبول الطلاب الخمسة أوائل الشهادات الفنية نظام الثلاث سنوات والخمس سنوات وفقاً للترتيب المحدد من وزارة التربية والتعليم بالكليات الجامعية التي تقبل هذه الفئة من الطلاب استثناء من قواعد القبول الجغرافي والإقليمي المعمول بها.

(٢) عن طريق المسابقة المركزية:

- قبول الطلاب الناجحين في جميع امتحانات المسابقة المركزية في نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين علي (المعاهد الفنية التجارية ونظائرها ، والمعاهد الفنية التجارية شعبة القانون ونظائرها) بكليات (التجارة بالفرقة الثانية ، والحقوق بالفرقة الأولى) بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ وفقاً لنظامي الدراسة (الانتظام - الانتساب الموجه).

- قبول الطلاب الناجحين في جميع امتحانات المسابقة المركزية في نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين علي (المعاهد الفنية الصناعية ونظائرها، والمدارس الفنية الزراعية نظام الخمس سنوات) بكليات (الهندسة بالفرقة الإعدادية ، والزراعة بالفرقة الثانية) بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ كطلاب نظاميين.

(٣) عن طريق المسابقة الموحدة:

- قبول الطلاب الناجحين في جميع امتحانات المسابقة الموحدة في نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين علي دبلوم المدارس الفنية التجارية نظام الثلاث سنوات بكليات التجارة (بالفرقة الأولى) بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ وفقاً لنظامي الدراسة (الانتظام - الانتساب الموجه).

- قبول الطلاب الناجحين في جميع امتحانات المسابقة الموحدة في نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين علي دبلوم المدارس الفنية (الزراعية ، الصناعية ، الصناعية شعبية ترميم الآثار) نظام الثلاث سنوات بكليات (الزراعة بالفرقة الأولى ، الهندسة بالفرقة الإعدادية ، الآثار بالفرقة الأولى) بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ كطلاب نظاميين.
(٤) استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئات من الطلاب بالجامعات المصرية سواء عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد أو عن طريق المسابقة (المركزية - الموحدة).

رابعاً: بالنسبة للشهادات الثانوية العامة العربية المعادلة:

يكون قبول الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية العامة المعادلة من الدول العربية عام ٢٠١٥ والمتقدمين لتنسيق ٢٠١٥ بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ وفقاً للضوابط التالية:

١- التأكيد علي قرارات المجلس الأعلى للجامعات والقرارات الوزارية السابقة الصادرة في هذا الشأن والمتضمنة أنه يشترط لقبول أوراق الطلاب تقديم المستند الذي يفيد الإقامة الشرعية للطالب وولي أمره في البلد الحاصل منها الطالب علي الشهادة الثانوية أثناء فترة الدراسة في المدة التي تمنح الشهادة علي أساسها وذلك من خلال تقديم إقامة فعلية موثقة من المستشار الثقافي المصري أو من السفارة المصرية بالدولة المانحة، أو جواز سفر موضحاً به تواريخ الدخول والخروج خلال فترة الدراسة أو شهادة تحركات موضحاً بها تواريخ الدخول والخروج.

٢- تحدد عدد الأماكن المخصصة للطلاب المصريين الحاصلين علي الشهادات الثانوية العامة المعادلة العربية للقبول في الجامعات والمعاهد الحكومية المصرية علي أساس النسبة المرنة وهي : (نسبة عدد الطلاب المتقدمين للقبول من حملة كل شهادة ثانوية عامة معادلة عربية إلي إجمالي أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات الحكومية المصرية من حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية في نفس العام).

ويتم حسابها وفقاً لما يلي :

- يتم حساب نسبة عدد المتقدمين من شعبة العلمي لكل شهادة ثانوية عامة عربية علي حدة إلي أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين من حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية القسم العلمي. مثال: إذا كان عدد الطلاب المتقدمين من شهادة ثانوية عربية في شعبة العلمي ١٠٠٠ طالب وعدد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين من طلاب الثانوية العامة المصرية القسم العلمي ٩٥٠٠٠ طالب تكون النسبة المرنة ١,٠٥٢٦٣١٦ %.

- يتم حساب نسبة عدد المتقدمين من شعبة الأدبي لكل دولة عربية علي حدة إلي أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين من حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية القسم الأدبي.

- يكون إجمالي مجموع النسب المرنة لجميع الشهادات الثانوية العامة المعادلة العربية لا يقل عن ٥ % . وفي حالة كان إجمالي مجموع النسب المرنة لكل دولة بضربها في ٥ / ٤ أي (١,٢٥) ليصبح إجمالي مجموع النسب المرنة لجميع الشهادات الثانوية المعادلة العربية مجتمعة في وقت واحد.
- يتم تحديد عدد الأماكن المتاحة لكل شهادة من أنواع الشهادات الثانوية العامة العربية المعادلة علي حده في كل كلية أو معهد بضرب النسبة المخصصة لكل شهادة في عدد الأماكن المقرر قبولها من حملة الثانوية العامة المصرية في كل كلية أو معهد مع عدم جبر كسور الأماكن إلي العدد الصحيح الأعلى.
- ألا يقل عدد الأماكن المتاحة لقبول حملة كل شهادة ثانوية عامة معادلة عربية عن مكان واحد في كل كلية أو معهد.
- يتم التنسيق بين حملة كل شهادة ثانوية عامة معادلة عربية كمجموعة منفصلة حسب الرغبات والمجموع وفي ضوء عدد الأماكن المخصصة لحملة كل شهادة منها.
- ٣- في حالة تقدم عدد يقل عن ١٠٠ طالب في أي شهادة ثانوية عامة معادلة عربية يتم تطبيق قواعد حساب النسبة المخصصة لكل شهادة - المذكورة أعلاه في بند ٢ - وبشرط أن يكون الحد الأدنى للشهادة الثانوية العامة المعادلة العربية لا يقل عن ٩٠ % لقطاعات الطب وطب الأسنان والصيدلة والعلاج الطبيعي والطب البيطري والاقتصاد والعلوم السياسية والإعلام والآثار ولا يقل عن ٨٥ % لقطاعات الهندسة والحاسبات والمعلومات والفنون الجميلة عمارة وفي ضوء عدد الأماكن المخصصة لنفس الشهادة.

٤- بالنسبة للشهادة الثانوية العامة السعودية:

(أ) الموافقة علي ما يلي:

- إلغاء الاعتراف بالاختبار التحصيلي عند حساب المجموع الاعترافي للشهادة الثانوية السعودية عند القبول بمؤسسات التعليم الجامعي والعالي المصرية بدأ من العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ .
- يتم احتساب المجموع الاعترافي للشهادة الثانوية السعودية عند القبول بمؤسسات التعليم الجامعي والعالي المصرية وفقاً للجدول التالي:

نسبة امتحان القدرات	نسبة امتحان المدرسة	العام الجامعي
٣٠ %	٧٠ %	٢٠١٦ / ٢٠١٥ (تنسيق ٢٠١٥)
٤٠ %	٦٠ %	٢٠١٧ / ٢٠١٦ (تنسيق ٢٠١٦)
٤٠ %	٦٠ %	٢٠١٨ / ٢٠١٧ (تنسيق ٢٠١٧)
٥٠ %	٥٠ %	بدءاً من عام ٢٠١٨ / ٢٠١٩ (تنسيق ٢٠١٨) وما بعده

(ب) السماح للطلاب الذين حصلوا علي الشهادة الثانوية العامة السعودية ولم يؤدوا امتحانات القدرات عن طريق المركز الوطني للقياس والتقويم بالمملكة العربية السعودية خلال مدة حصولهم علي الثانوية بالتقدم بأوراقهم إلي مكتب التنسيق

، وبعد أقصي عامان دراسيان بعد عام حصولهم علي الشهادة الثانوية، مع الاحتفاظ بنفس الشهادة الثانوية العامة السعودية التي حصلوا عليها من قبل ، أما الطلاب الذين سبق أن أدوا اختبارات القدرات خلال مدة حصولهم علي الثانوية العامة السعودية وتقدموا لمكتب التنسيق بأوراقهم عام حصولهم علي الشهادة وتم ترشيحهم إلي الجامعات والمعاهد المصرية فلا يحق لهم التقدم مرة أخرى إلي مكتب التنسيق حتى لو أعادوا أداء هذه الاختبارات مهما كانت نتائجهم فيها.

٥- بالنسبة للشهادات التي تطبق نظام المقررات أو الساعات المعتمدة: يتم حساب المجموع الاعتباري للشهادات الثانوية المعادلة العربية سواء التي يتم دراستها علي نظام المقررات أو علي نظام الساعات المعتمدة وذلك علي النحو التالي:

- (أ) يتم استبعاد (المواد الدينية والتربية الإسلامية - التربية الرياضية - السلوك والمواظبة - التربية العسكرية - التربية الوطنية إلخ) مثل باقي الشهادات الثانوية العامة العربية المعادلة.
- (ب) تجمع الدرجات الحاصل عليها الطالب في جميع المواد المتبقية مع الأخذ في الاعتبار بعدد الساعات المعتمدة الموجودة بالشهادة (مجموع حاصل ضرب عدد الساعات لكل مادة في درجة المادة) وذلك بعد حذف المواد المشار إليها بعالية.
- (ت) لحساب النسبة المئوية يتم قسمة مجموع حاصل ضرب عدد الساعات لكل مادة في درجة المادة علي مجموع عدد الساعات.
- (ث) لحساب المجموع الاعتباري للطالب بالدرجات، يتم ضرب ناتج بند (ت) أعلاه في ٤١٠.

٦- استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية.

خامساً: بالنسبة للشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة:

يكون قبول الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة عام ٢٠١٥ والمتقدمين لتنسيق ٢٠١٥ بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ وفقاً للضوابط التالية:

١- التأكيد علي قرارات المجلس الأعلى للجامعات والقرارات الوزارية السابقة الصادرة في هذا الشأن والمتضمنة أنه يشترط لقبول أوراق الطلاب تقديم المستند الذي يفيد الإقامة الشرعية للطالب وولي أمره في البلد الحاصل منها الطالب علي الشهادة الثانوية أثناء فترة الدراسة في المدة التي تمنح الشهادة علي أساسها وذلك من خلال تقديم إقامة فعلية موثقة من المستشار الثقافي المصري أو من السفارة المصرية بالدولة المانحة، أو جواز سفر موضحاً به تواريخ الدخول والخروج خلال فترة الدراسة أو شهادة تحركات موضحاً بها تواريخ الدخول والخروج.

- ٢- يتم تحديد وتوزيع الأماكن المخصصة للطلاب المصريين الحاصلين علي الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة للشهادة الثانوية العامة المصرية علي النحو التالي:
- (أ) تحدد عدد الأماكن التي تخصص للطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة بنسبة ٥% من الأعداد المقرر قبولها من بين حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية في كل كلية أو معهد.
- (ب) توزيع الأماكن التي تخصص للطلاب الحاصلين علي كل نوع من أنواع الشهادات الثانوية الأجنبية بنسبة أعداد الطلاب المتقدمين من كل شهادة علي حده إلي إجمالي أعداد الطلاب المتقدمين من الحاصلين علي الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة وبشرط ألا تزيد عدد الأماكن المقررة لكل شهادة علي حده عن ٥٠% من إجمالي الأعداد المقررة لكل الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة.
- (ج) أن يكون لحملة كل شهادة ثانوية أجنبية معادلة مكان واحد علي الأقل في كل كلية أو معهد.
- (د) عند حساب الأماكن لكل كلية أو معهد يتم عدم جبر كسور الأماكن إلي العدد الصحيح الأعلى.
- (هـ) يتم التنسيق بين حملة كل شهادة كمجموعة منفصلة حسب الرغبات والمجموع وفي حدود عدد الأماكن المخصصة لحملة كل نوع من أنواع هذه الشهادات.

- ٣- في حالة تقدم عدد يقل عن ١٠٠ طالب في أي شهادة ثانوية معادلة أجنبية يتم تطبيق قواعد حساب النسبة المخصصة لكل شهادة - المذكورة أعلاه في بند ٢- وبشرط أن يكون الحد الأدنى للشهادة الثانوية المعادلة الأجنبية لا يقل عن ٩٠% لقطاعات الطب وطب الأسنان والصيدلة والعلاج الطبيعي والطب البيطري والاقتصاد والعلوم السياسية والإعلام والآثار ولا يقل عن ٨٥% لقطاعات الهندسة والحاسبات والمعلومات والفنون الجميلة عمارة وفي ضوء عدد الأماكن المخصصة لنفس الشهادة.
- (ج) استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئة من الطلاب بالجامعات المصرية.

سادساً: قواعد عامة:

- ١- اعتبار كليات (الهندسة الإلكترونية بمنوف جامعة المنوفية - هندسة البترول والتعدين بالسويس جامعة السويس - هندسة الطاقة بأسوان جامعة أسوان) مناظرة لباقي كليات الهندسة بالجامعات المصرية الأخرى للطلاب المستجدين فقط (المرشحين للفرقة الإعدادية)، ويتم القبول بها خارج قواعد التوزيع الجغرافي والإقليمي، ويتم التحويل منها إلي باقي كليات الهندسة بالجامعات المصرية الأخرى أو العكس وفقاً لقواعد التحويل المناظر لتقليل الاغتراب للطلاب المستجدين فقط (المرشحين للفرقة الإعدادية).
- ٢- اعتبار كليتي (التخطيط العمراني جامعة القاهرة - اللغات والترجمة جامعة أسوان) كليات فريدة، ويتم القبول بها خارج قواعد التوزيع الجغرافي والإقليمي، ويتم

التحويل منها علي باقي الكليات الأخرى بالجامعات الحكومية أو العكس وفقاً لقواعد التحويل غير المناظر.

٣- اعتبار كلية الطب بالإسماعيلية جامعة قناة السويس كلية مناظرة لباقي كليات الطب بالجامعات المصرية الأخرى للطلاب المستجدين فقط ، ويتم القبول بها وفقاً لقواعد التوزيع الجغرافي ويتم التحويل منها إلي باقي كليات الطب بالجامعات الأخرى أو العكس وفقاً لقواعد التحويل المناظر للطلاب المستجدين فقط.

٤- يكون القبول بكلية البنات جامعة عين شمس علي النحو التالي:

(أ) بالنسبة لشعبة (بنات / آداب) المناظرة لكليات (الآداب) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشيح لها طبقاً لقواعد التوزيع الجغرافي لكليات العلوم.

(ب) بالنسبة لشعبة (بنات / علوم) المناظرة لكليات (العلوم) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشيح لها طبقاً لقواعد التوزيع الجغرافي لكليات العلوم.

(ج) بالنسبة لشعبة (بنات / تربية) المناظرة لكليات (التربية) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشيح لها طبقاً لقواعد التوزيع الجغرافي لكليات التربية.

ويكون الترشيح لهذه الشعب بالكلية طبقاً للقرار الوزاري رقم (٢٣٢١) بتاريخ ٤ / ٨ / ٢٠١٣ علي أن يتم توزيع الطلاب علي الأقسام الداخلية بهذه الشعب داخلياً بهذه الشعب داخلياً عن طريق الكلية.

٥- بالنسبة للطلاب الحاصلين علي الشهادة الثانوية من مدارس المتفوقين للعلوم والتكنولوجيا بجمهورية مصر العربية:

الموافقة علي تخصيص نسبة مرنة للطلاب الحاصلين علي الشهادة الثانوية المصرية في العلوم والتكنولوجيا من مدارس المتفوقين للعلوم والتكنولوجيا بجمهورية مصر العربية للالتحاق بالجامعات المصرية الحكومية بحيث تحسب علي أساس الأعداد المقرر قبولها سنوياً من حملة الثانوية العامة المصرية في الكليات العلمية والعملية التي تتناسب مع طبيعة دراسة هؤلاء الطلاب خلال المرحلة الثانوية وهي علي سبيل الحصر كليات (الطب - الصيدلة - طب الأسنان - الطب البيطري - الهندسة - العلوم - الحاسبات والمعلومات) مع جبر كسر العدد الصحيح الأعلى ، وذلك في ضوء كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم في هذا الشأن.

٦- الاستمرار في منح درجات الحافز الرياضي وفقاً للمعمول به في الأعوام السابقة ، مع مراعاة التنبيه علي أن تقوم الوزارات المختصة بإرسال كشوف أسماء الطلاب المستحقين للحافز الرياضي إلي وزارة التربية والتعليم بإرسال هذه الكشوف بعد اعتمادها لمكتب التنسيق قبل إعلان نتيجة الثانوية العامة المصرية ولا يجوز إضافة درجات الحافز الرياضي في حالة إرسال هذه الكشوف بعد الموعد المحدد سالف الذكر.

٧- يتم المفاضلة بين الطلاب المشتركين في الحد الأدنى لكليات الجامعات المصرية علي أساس المواد المرجحة بحيث أنه في حالة التساوي في المجموع أو المجموع الاعتباري تكون الأسبقية للأعلى في مجموع درجات المواد المرجحة

للقبول لكل كلية أو معهد وفقاً للمعمول به في الأعوام السابقة، وذلك بالنسبة لكل الشهادات المتقدمة لمكتب التنسيق (الثانوية العامة المصرية - الثانوية المعادلة الأجنبية والعربية - الشهادات المتقدمة لمكتب التنسيق (الثانوية العامة المصرية - الثانوية المعادلة الأجنبية والعربية - الشهادات الفنية - الثانوية الأزهرية).

المواد المرجحة:

(أ) يكون مجموع الدرجات في الثانوية العامة أو المجموع الاعتباري للدرجات في الشهادات المعادلة هو أساس المفاضلة بين الطلاب في القبول، ووفقاً لترتيب رغباتهم مع مراعاة الشروط الأخرى بكل كلية ومعهد.

(ب) في حالة التساوي في المجموع أو المجموع الاعتباري تكون الأسبقية للأعلى في مجموع درجات المواد المرجحة للقبول بكل كلية أو معهد وهي:

(ج) متوسط مجموع درجات اللغات الداخلة في التأهيل:

في كليات الآداب والحقوق ودار العلوم والآثار والإعلام والألسن والسياحة والفنادق والفنون الجميلة (فنون) والتربية الفنية والتربية الموسيقية والتربية الرياضية، وفي كليات التجارة والاقتصاد والعلوم السياسية والبنات (آداب وتربية) وطفولة وتعليم أساسي الحلقة ابتدائية) والتربية وكليات الخدمة الاجتماعية وكليات التربية النوعية وشعبها ورياض الأطفال.

(د) متوسط مجموع درجات الرياضيات والفيزياء والكيمياء الداخلة في التأهيل:

في كليات الهندسة والتخطيط العمراني والفنون الجميلة (عمارة) والحاسبات والمعلومات والعلوم.

(هـ) متوسط درجات مواد الأحياء والفيزياء والكيمياء الداخلة في التأهيل:

في كليات الطب وطب الأسنان والصيدلة والطب البيطري والعلاج الطبيعي والتمريض والعلوم.

٨- يتم ترشيح الطلاب المتقدمين لمكتب التنسيق بعد انتهاء مواعيد التقديم وبعد إعلان الحد الأدنى إلى الكليات والمعاهد التي بها أماكن متبقية للشهادة الحاصلين عليها فقط وبشرط استيفائهم الحد الأدنى المطلوب لهذه الكليات والمعاهد.

٩- التأكيد على الطلاب المصريين أن القبول بمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد يقتصر على الشهادات الأصلية والموثقة فقط ولا يقبل أي مستند آخر عوضاً عن ذلك.

١٠- حداثة المؤهل في جميع الشهادات (الثانوية العامة المصرية - الثانوية المعادلة العربية والأجنبية - الشهادات الفنية - الثانوية الأزهرية) شرط أساسي لتقدم الطلاب الحاصلين على هذه الشهادات لمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد، فعند التقدم لتنسيق العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ يلزم أن تكون شهادة الثانوية العامة المصرية أو المعادلة الأجنبية أو العربية أو الشهادات الفنية أو الثانوية الأزهرية قد اجتازها الطالب في العام الدراسي ٢٠١٤ / ٢٠١٥ ولا يقبل طلاب سنوات سابقة.

١١- يتم ترشيح الطلاب المصريين لكليات الجامعات الحكومية المصرية عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد فقط ولا تقبل الجامعات الحكومية المصرية طلاباً مصريين عن طريقها مباشرة.

١٢- يقتص القبول والتحويل المناظر وغير المناظر بجميع كليات الجامعات المصرية الحكومية الكائنة بالمحافظات النائية (مرسي مطروح - شمال سيناء - الوادي الجديد - البحر الأحمر) علي أساس القبول الإقليمي لأبناء هذه المناطق وبشرط أن يكونوا حاصلين علي الثانوية العامة من الإدارات التعليمية التابعة لهذه المحافظات. علي ألا يقل الحد الأدنى لهذه الكليات بالمناطق النائية عن ١٠% من الحد الأدنى المعلن للقبول بقطاع الكليات المناظرة لها خارج هذه المناطق. أما باقي كليات الجامعات المصرية غير الموجودة داخل النطاق الإقليمي لهذه المحافظات فيتم ترشيح و قبول أبناء هذه المحافظات - الحاصلين علي الشهادات الثانوية العامة منها - خارج قاعدة التوزيع الجغرافي لهذه الكليات وطبقاً للحد الأدنى للقطاع.

١٣- الموافقة علي قبول الطلاب أباء الواحات البحرية (بمحافظة الجيزة) الحاصلين علي الشهادة الثانوية العامة منها بكليات فرع الوادي الجديد بجامعة أسيوط، علي أن يتم معاملتهم بنفس معاملة الطلاب أبناء محافظة الوادي الجديد طبقاً لما جاء بالفقرة رقم (١٢) سالف الذكر وقرارات المجلس الأعلى للجامعات الصادرة في هذا الشأن.

١٤- السماح للطلاب خريجي مدرسة تكنولوجيا المعلومات بالإسماعيلية من الحاصلين علي ٧٥% فأكثر من مجموع درجات شهادة الدبلوم بأداء امتحانات تكميلية في مواد (رياضة ١ - رياضة ٢ - فيزياء) التي تعقد بكلية العلوم جامعة القاهرة في دور سبتمبر في نفس عام حصولهم علي شهادة الدبلوم ولمرة واحدة فقط، وعلي أن يقبل الناجحون في جميع هذه الامتحانات في نفس الدور بكليات الحاسبات والمعلومات بالجامعات المصرية عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد في نفس العام الجامعي فقط.

١٥- إدراج الكليات التالية بدليل مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد والتنسيق الإلكتروني علي أن تبدأ الدراسة بها اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ وفقاً للأعداد التي يقررها المجلس الأعلى للجامعات:

الكلية	الجامعة
العلوم الصحية التطبيقية - الزراعة البيئية والحيوية والتصنيع الغذائي	بني سويف
العلاج الطبيعي	جنوب الوادي
التربية الرياضية (بنين - بنات) العلوم الصحية التطبيقية	المنوفية
الحقوق	سوهاج
العلوم بالعريش (علوم - رياضة) - الآداب بالعريش (انتظام - انتساب موجه)	قناة السويس
البنات (شعبة اقتصاد منزلي) علمي	عين شمس

١٦- يقوم مكتب التنسيق بتسليم كود ورقم سري لكل جامعة بحيث يمكن للجامعة إنزال المرشحين لها من طلاب الشهادات المختلفة وإنزالية تعديلات علي المرشحين نتيجة زيادة درجات أو تحويلات وبهذا يمكن لكل جامعة سحب كشوف أسماء وبيانات الطلاب المرشحين لكليات ومعاهد الجامعات المصرية

- من قاعدة بيانات التنسيق الإلكتروني مباشرة عقب إعلان نتيجة التحويلات الإلكترونية لكل مرحلة أو بعد حدوث أي تغيير في الترشيحات بزيادة الدرجات. ومن الضروري أن تكون هذه الكشوف مؤمنة من أي عبث.
- ١٧- يتم فتح موقع التنسيق الإلكتروني علي شبكة الانترنت لإجراء عملية التحويل المناظر وغير المناظر بين كليات الجامعات الحكومية المصرية لتقليل الاغتراب طبقاً لقواعد تقليل الاغتراب الواردة في البند تسعاً من هذا القرار وفي ضوء المواعيد التي يحددها ويعلنها مكتب التنسيق.
- ١٨- يكون تحديد الأعداد وضوابط القبول والتحويلات للمعاهد العالية الخاصة والمعاهد الفنية نظام السنتان بعد الثانوية التابعة لوزارة التعليم العالي من اختصاص الجهات المعنية بوزارة التعليم العالي (مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة - الإدارة المركزية للتعليم الفني) كل فيما يخصه.
- ١٩- يكون القبول بالمعاهد الفنية للتمريض التابعة لكليات التمريض بالجامعات الحكومية المصرية طبقاً للائحة الموحدة للمعاهد الفنية للتمريض وكود رغبة تنسيق واحد للذكور والإناث وبعده أدنى واحد.

سابعاً: قواعد التوزيع الجغرافي:

يتم توزيع الطلاب المتقدمين لمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد علي الكليات والمعاهد الجامعية علي أساس ما يلي:

- ١- يتم جميع الجامعات (بالنسبة لإدارات التعليمية) في عدة مجموعات علي النحو التالي ويلزم أن يختار الطالب جميع الكليات الممكنة في قطاع ما من المجموعة (أ) قبل البدء في اختيار كليات من هذا القطاع من المجموعة (ب) كما يلزم أن يختار كل الاختبارات الممكنة للكليات من القطاع من المجموعة (ب) قبل بدء أي اختيار من القطاع في المجموعة (ج) كما يلي:
- مجموعة (أ) إجبارية: وهي الجامعة أو الجامعات الأقرب لإدارته التعليمية، وفي بعض الحالات تكون أكثر من جامعة لأن إدارته التعليمية تقع في حيز متساوي المسافة من الجامعتين.
- مجموعة (ب) إجبارية بعد استكمال الاختبارات في المنطقة (أ): عدة جامعات تقع قرب حيز الإدارة التعليمية للطالب ولا يوجد فرق في اختيار أي منها قبل الأخرى.
- مجموعة (ج): باقي الجامعات التي بها كليات لهذا القطاع ، يسمح للطالب باختيار أي منها وتعتبر متساوية، حيث أنها جميعاً تبعد عن محل سكنه وإدارته التعليمية.

وذلك وفقاً لجدول التوزيع الجغرافي لمجموعات (أ، ب) المرفق (مرفق ١).
وبالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية الفنية (نظام الثلاث والخمس سنوات) فإن المنطقة الجغرافية (أ) في التوزيع الجغرافي هي الإدارة التعليمية التي بها مدرسة الطالب في شهادة الثانوية العامة أو الفنية.
وبالنسبة لطلاب دبلومات المعاهد الفنية المصرية (نظام الثانوية + سنتان) يعد بمقر سكن الطالب المدون ضمن البيانات الواردة من المعهد الحاصل منه الطالب علي الدبلوم.

- وبالنسبة للمدارس الداخلية (الرياضية والعسكرية والمتفوقين) يعتد بمقر سكن الطالب المدون ضمن بيانات تقدمه في استمارة الثانوية العامة.
- وبالنسبة لطلاب الشهادات المعادلة العربية والأجنبية فيقوم الطالب بتحديد المنطقة الجغرافية (أ) (هي المنطقة التي يرغب الطالب في أن تكون محل إقامته) عند تقدمه لكتابة رغباته في استمارة التنسيق الإلكتروني. ولا يسمح بتغيير عنوان الطالب بعد إعلان نتيجة التنسيق.
- ٢- اعتبار محافظات (القاهرة - الجيزة) نطاق جغرافي واحد، ويضم جامعات (القاهرة - عين شمس - حلوان) كما يضم الكليات التابعة لهذه الجامعات وتقع خارج هذا النطاق الجغرافي، وكذلك الكليات التابعة لجامعات أخرى وتقع داخل هذا النطاق الجغرافي. علي ألا يتم تحويل مناظر بين هذه الكليات.
- ٣- يتم القبول بنظام التوزيع الجغرافي بكليات (العلاج الطبيعي - الآثار - التربية الفنية - الفنون الجميلة - الفنون التطبيقية).

ثامناً: قواعد التوزيع الإقليمي:

- ١- بالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية والشهادات الفنية:
- اقتصار القبول في بعض الكليات والمعاهد علي الطلاب الحاصلين علي أي من هذه الشهادات من المنطقة التي تقع بها هذه الكليات والمعاهد، ويسري ذلك علي كليات مثل (التربية وشعبها، والتربية النوعية وشعبها، والتمريض، والمعاهد الفنية الصحية والمعاهد الفنية للتمريض) والكليات والمعاهد الأخرى التي تقبل وفق هذا النظام.
- ٢- بالنسبة لطلاب الشهادات المعادلة العربية والأجنبية:
- اقتصار القبول في بعض الكليات والمعاهد علي الطلاب الحاصلين علي أي من هذه الشهادات من المنطقة الجغرافية (أ) التي يحددها الطالب (هي المنطقة التي يرغب الطالب في أن تكون محل إقامته) عند تقدمه لكتابة رغباته ويتم تطبيق التوزيع الإقليمي علي هذه الشهادات، ويسري ذلك علي كليات مثل (التربية وشعبها، والتربية النوعية وشعبها، والتمريض، والمعاهد الفنية الصحية، والمعاهد الفنية للتمريض) وغيرها من الكليات والمعاهد التي تقبل وفق هذا النظام.
- ٣- يكون القبول بكليات الاقتصاد والعلوم السياسية بالجامعات المصرية علي أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:
- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم) ومحافظات القتال فقط (الإسماعيلية - السويس - بورسعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).
 - كلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية جامعة بني سويف تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).

- كلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية جامعة الإسكندرية تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) ومحافظات الدقهلية ودمياط والشرقية.

٤- يكون القبول بكليات الإعلام بالجامعات المصرية علي أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:

- كلية الإعلام جامعة القاهرة تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم) وإقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) وإقليم محافظات القنال (الإسماعيلية - السويس - بورسعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).
- كليتي الإعلام جامعتي بني سويف وجنوب الوادي تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).

٥- يكون القبول بكليات الألسن بالجامعات المصرية علي أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:

- كلية الألسن جامعة عين شمس تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم) وإقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) وإقليم محافظات القنال (الإسماعيلية - السويس - بورسعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).
- كلية الألسن جامعة المنيا تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).

٦- يكون القبول بكليات دار العلوم بالجامعات المصرية علي أساس القبول الإقليمي وفقاً لما يلي:

- كليتي دار العلوم جامعتي القاهرة والفيوم تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية - الفيوم) وإقليم محافظات وجه بحري (الإسكندرية - مرسى مطروح - البحيرة - الغربية - كفر الشيخ - المنوفية) وإقليم محافظات القنال (الإسماعيلية - السويس - بورسعيد - شمال سيناء - جنوب سيناء).
- كلية دار العلوم جامعة المنيا تقبل الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية من إقليم محافظات وجه قبلي (بني سويف - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد - سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان).

تاسعاً: تقليل الاغتراب:

١- الغرض الأساسي من تحويل الطالب، بعد ترشيحه عن طريق مكتب تنسيق، هو تقليل اغتراب الطالب بحيث يلتحق بكلية في المنطقة الجغرافية (أ)، وليس الغرض من التحويل تغيير رأي الطالب وإعادة ترشيحه في موقع آخر، وتنقسم عملية التحويل إلي نوعين:

- (أ) بالنسبة لطلاب شهادة الثانوية العامة المصرية أو الثانوية الفنية ثلاث أو خمس سنوات: يتم تحديد المنطقة الجغرافية (أ) في التوزيع الجغرافي بأنها المنطقة التي بها مدرسة الطالب في شهادة الثانوية العامة أو الفنية. وفي حالة المدارس الداخلية (الرياضية والعسكرية والمتفوقين) يعتد بمقر سكن الطالب المدون ضمن بيانات تقدمه في استمارة الثانوية العامة.
- (ب) بالنسبة لطلاب الشهادات المعادلة العربية والأجنبية وطلاب دبلومات المعاهد الفنية المصرية (نظام الثانوية + سنتان): يقوم الطالب بتحديد المنطقة الجغرافية (أ) (هي المنطقة التي يرغب الطالب في أن تكون محل إقامته) عند تقدمه لكتابة رغباته ويتم تطبيق التوزيع الجغرافي علي هذه الشهادات. ولا يسمح عنوان الطالب بعد إعلان نتيجة التنسيق.

٢- لا يجوز التحويل بين الكليات التي يكون القبول بها والترشيح لها علي أساس القبول الإقليمي.

٣- يسمح للطلاب بالتقدم للتحويل بين الكليات المناظرة وغير المناظرة بالجامعات الحكومية المصرية لتقليل الاغتراب من خلال التنسيق الإلكتروني بنسبة ١٠% من الأعداد المقررة للكلية المطلوب التحويل إليها وحسب ترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين في التحويل وفي حالة التساوي تطبق قاعدة المواد المرجحة (الواردة بالبند رقم "٧" من سادساً: قواعد عامة) ، وذلك للشهادة الثانوية العامة أو الفنية أو المعادلة (الأجنبية أو العربية) ، علي أن يكون التحويل لمرة واحدة فقط ، وينتهي عمل مكتب التنسيق بخصوص التحويلات مع إعلان نتيجة التحويلات ، وذلك طبقاً لقواعد تقليل الاغتراب التالية:

(أ) التحويل إلي كلية غير مناظرة:

- بالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية الفنية (نظام الثلاث والخمس سنوات) والشهادات المعادلة (العربية والأجنبية):
يسمح للطالب الذي تم ترشيحه في عملية التنسيق لكلية ما خارج أو داخل منطقته الجغرافية (أ) بالتحويل إلي كلية غير مناظرة في منطقته الجغرافية (أ) فقط وبشرط ضرورة توافر ما يلي:

حصول الطالب علي الحد الأدنى لمجموع الدرجات الذي قبلته الكلية المطلوب التحويل إليها (انتظام - انتساب موجه).

وجود مكان خال بالكلية التي يرغب الطالب في التحويل إليها ضمن الأماكن المقررة لكل شهادة من الشهادات المعادلة (العربية والأجنبية) علي حده.
استيفاء الطالب باقي قواعد القبول بالكلية المطلوب التحويل إليها مثل النجاح في اختبارات القدرات إن وجدت ومثل الكليات التي تقبل الشهادات الفنية.

(ب) التحويل إلى كلية مناظرة:

- يسمح للطالب الذي تم ترشيحه في عملية التنسيق في كلية ما خارج منطقتة الجغرافية (أ) بالتقدم للتحويل إلى كلية مناظرة في منطقتة الجغرافية (أ) فقط وبغض النظر عن الحد الأدنى لمجموع الدرجات الذي قبلته الكلية المطلوب التحويل إليها.

- في حالة وجود أكثر من كلية مناظرة في النطاق الجغرافي (أ) يسمح للطالب الذي رشح لكلية ما خارج النطاق الجغرافي (أ) بالتحويل للكلية المناظرة ذات الحد الأدنى الأقل في منطقتة الجغرافية (أ).

- بالنسبة للتحويل المناظر لتقليل الاغتراب في الكليات التي تطبق نظامي القبول (الانتظام - الانتساب الموجه): فيتم مراعاة ما يلي:

الحالة الأولى:

في حالة ترشيح الطالب إلى كلية ما (انتظام) ويرغب في التحويل إلى كلية مناظرة لتقليل الاغتراب فيكون التحويل في هذه الحالة وفقاً لما يلي:

* إذا كان الطالب حاصل علي مجموع درجات يفوق أعلى مجموع درجات قبلته الكلية التي يرغب في التحويل إليها طبقاً لنظام الانتساب الموجه فيتم قيده حال الموافقة علي تحويله وفقاً لنظام (الانتظام).

* إذا كان الطالب حاصل علي مجموع درجات يساوي أو أقل من أعلى مجموع درجات قبلته الكلية التي يرغب في التحويل إليها طبقاً لنظام الانتساب الموجه فيتم قيده حال الموافقة على تحويله وفقاً لنظام (الانتساب الموجه).

الحالة الثانية:

في حالة ترشيح الطالب إلى كلية ما (انتساب موجه) ويرغب في التحويل إلى كلية مناظرة لتقليل الاغتراب فيكون التحويل في هذه الحالة وفقاً لنظام (الانتساب الموجه) فقط ولا يجوز قيده وفقاً لنظام الانتظام.

عاشراً: قواعد وشروط قبول الطلاب المصريين المكفوفين الحاصلين على شهادة**الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية العامة المعادلة من الدول****العربية بالجامعات المصرية:**

١- الحصول علي ٥٠% علي الأقل من المجموع الكلي في الشهادة الثانوية العامة المصرية (٥٠% من المجموع الاعتباري في الشهادات الثانوية المعادلة العربية، مع الأخذ في الاعتبار أنه بالنسبة للشهادة الثانوية العامة السعودية يحسب المجموع الاعتباري من شهادة المدرسة فقط).

٢- يكون قبولهم في كليات (الآداب - دار العلوم - الألسن - الحقوق - الخدمة الاجتماعية) بالجامعات المصرية بشرط استيفاء المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية.

٣- يتقدم هؤلاء الطلاب إلى الجامعة التي تقع في نطاق محل إقامتهم مباشرة ، على أن تقوم كل جامعة بتشكيل لجنة ثلاثية من أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب بها لفحص الطلاب المكفوفين وتقديم تقارير طبية في شأنهم وتوزيع من تنطبق عليه الشروط منهم علي الكليات المعنية، علي أن

تعرض التظلمات التي تقدم من بعض طلاب الجامعات علي اللجنة المركزية التي يشكلها المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن (اللجنة المركزية تكون بجامعة عين شمس).

حادي عشر: قواعد وشروط قبول الطلاب المصريين المعاقين الحاصلين علي الشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية العامة المعادلة من الدول العربية بالجامعات المصرية:

- ١- الحصول علي ٥٠% علي الأقل من المجموع الكلي في الشهادة الثانوية العامة المصرية (المجموع الاعباري في الثانوية المعادلة العربية).
- ٢- يكون قبولهم في كليات (الآداب - الحقوق) بالجامعات المصرية بشرط استيفاء المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية وان تكون الإعاقة تمنعهم من الحركة أو تدوين المحاضرات.
- ٣- يكون قبولهم في كليات (التجارة) بالجامعات المصرية بشرط استيفاء المواد المؤهلة المطلوبة وأن تكون الإعاقة تمنعهم من الحركة أو تدوين المحاضرات.
- ٤- يتقدم هؤلاء الطلاب إلي الجامعة التي تقع في نطاق محل إقامتهم مباشرة ، علي أن تقوم كل جامعة بتشكيل لجنة ثلاثية من أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب بها لفحص الطلاب المعاقين وتقديم تقارير طبية في شأنهم وتوزيع من تنطبق عليه الشروط منهم علي الكليات المعنية، علي أن تعرض التظلمات التي تقدم من بعض طلاب الجامعات علي اللجنة المركزية التي يشكلها المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن (اللجنة المركزية تكون بجامعة عين شمس).

ثاني عشر: تيسيراً علي الطلاب وأولياء أمورهم تقوم كل جامعة بفتح معامل الحاسبات بكلياتها لخدمة أبناء المنطقة الكائنة بها هذه الكليات خلال مراحل التنسيق الالكتروني وذلك للشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الفنية والشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) علي أن تقوم كل جامعة بصرف مكافآت السادة العاملين بها والقائمين علي تشغيل هذه المعامل من خلال الجامعة.

ثالث عشر: اختبارات القدرات:

- ١- بالنسبة للطلاب الحاصلين علي الشهادة الثانوية العامة المصرية: تكون مواعيد أداء امتحانات القدرات والاختبارات الشخصية - للكليات التي يشترط للقبول بها أداء هذه الاختبارات وهي (التمريض - التربية الرياضية - التربية الموسيقية - التربية الفنية - التربية النوعية شعبة تربية فنية وموسيقية - الفنون التطبيقية - الفنون الجميلة فنون وعمارة - السياحة والفنادق) - بعد الانتهاء من امتحانات الثانوية العامة وقبل ظهور نتيجة الشهادة الثانوية، ويتم تنظيم ذلك (استخراج

- بطاقات القدرات - تحديد موعد الاختبارات - تحديد أماكن أداء الاختبارات) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بالترتيب مع الكليات المعنية وفقاً لما هو وارد بدليل اختبارات القدرات الصادر عن مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد عام ٢٠١٥ وبشروط حادثة المؤهل.
- ٢- وبالنسبة للشهادات الفنية: يقوم مكتب التنسيق بتحديد أماكن استخراج بطاقات القدرات وتحديد المواعيد والأماكن المخصصة لأداء اختبارات القدرات لهم بالترتيب مع الكليات المعنية وبشروط حادثة المؤهل وبنفس النظام المتبع مع طلاب الثانوية العامة المصرية.
- ٣- وبالنسبة للشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية): يقوم مكتب التنسيق بتحديد أماكن استخراج بطاقات القدرات وتحديد المواعيد والأماكن المخصصة لأداء اختبارات القدرات لهم بالترتيب مع الكليات المعنية وبشروط حادثة المؤهل.
- ٤- يلتزم الطالب بأداء هذه الاختبارات جغرافياً أي أن يجرى الطالب الاختبار في الكلية التي تقع في النطاق الجغرافي (أ) ولا يسمح للطالب بأداء اختبارات القدرات بأي كلية خارج نطاقه الجغرافي، وذلك وفقاً لجدول أماكن أداء امتحانات القدرات المرفق. (مرفق ٢).
- ٥- تلتزم الكليات المعنية بعقد امتحانات القدرات أن تقوم بإدخال نتائج امتحان القدرات مباشرة لكافة الطلاب المتقدمين (الناجح - الراسب) ومراجعة الاسم مع رقم الجلوس في الإدخال (تفادياً لحدوث أخطاء) على موقع التنسيق الإلكتروني مباشرة ويتم تسليم كل كلية كود ورقم سري من مكتب التنسيق تكون نتائج امتحان القدرات علي مسئولية الكلية، وذلك قبل بداية تقديم الطلاب في المرحلة الأولى وقبل بداية تقديم الطلاب في المرحلة الثانية للتنسيق ولا يعتد بأي نتائج أخرى ترد بعد هذه المواعيد، ولا يسمح للطالب أو في كلية أخرى ، ولا يعتد بأي إفادة ورقية تمنحها الكلية للطالب بنتيجة امتحان القدرات.
- ٦- بالنسبة للكليات التي تقبل بنظام التوزيع الجغرافي يعتد بنتيجة امتحان التي أداها الطالب في الكلية التي تقع في نطاقه الجغرافي (أ) عند ترشحه لكلية مناظرة أخرى حسب التوزيع الجغرافي.
- ٧- بالنسبة للكليات التي تقبل بنظام التوزيع الإقليمي لا يعتد بنتيجة امتحانات القدرات إلا التي يؤديها الطالب في نفس الكلية التي تقع في النطاق الإقليمي له ، ولا تقبل أي نتيجة من أي كلية مناظرة أخرى.
- ٨- يمكن فتح امتحان القدرات مرة أخرى في الكليات التي لم تستكمل أعدادها ولم يعلن لها حد أدنى وبنفس القواعد السابقة وعلي أن يتم إدخال النتائج (ناجح - راسب) قبل توزيع المرحلة التالية.
- ٩- ترسل كل كلية النتائج الورقية للقدرات مطبوعة من موقع إدخال القدرات (ناجح - راسب) ومعتمدة من عميد الكلية وبخاتم الكلية القائمة علي الامتحان لمكتب التنسيق بمجرد قفل الموقع.

رابع عشر: يتم إلغاء أي قرار أو جزء من قرار من القرارات الوزارية أو قرارات المجلس الأعلى للجامعات السابقة يتعارض مع هذا القرار.

(١١) توقيع مبادرة التعليم العالي بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة في وزارة التعليم العالي وهيئة المعونة الأمريكية بمبلغ ٣٥٠ مليون دولار أمريكي.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي تشكيل فريق عمل بالمجلس للمشاركة في التقييم ومصاحبة فريق العمل من الوكالة الأمريكية لحين الانتهاء من الدراسة.

(١٢) النظر في إبرام اتفاق متبادل لمعادلة الدرجات العلمية والدبلومات بين كل من المجر وجمهورية مصر العربية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على الاعتراف المتبادل للشهادات الدراسية والدرجات العلمية بين جمهورية مصر العربية وجمهورية المجر.

(١٣) ترشيح رئيس وأمين للجنة قطاع الدراسات التجارية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- قبول الاعتذار المقدم من محمد محمود عبد المجيد (أستاذ متفرغ بكلية التجارة - جامعة عين شمس ورئيس لجنة قطاع الدراسات التجارية) عن عضوية ورئاسة لجنة قطاع الدراسات التجارية بالمجلس الأعلى للجامعات وتقديم الشكر لسيادته عن الفترة التي قضاها رئيساً للجنة.
- ٢- تعيين السيد أ.د / عادل محمد زايد - الأستاذ المتفرغ بكلية التجارة جامعة القاهرة رئيساً للجنة قطاع الدراسات التجارية.
- ٣- تعيين السيد الأستاذ الدكتور / عاطف محمد العوام الأستاذ المتفرغ بكلية التجارة جامعة عين شمس (أميناً للجنة قطاع الدراسات التجارية).

(١٤) النظر في كتاب السيد الأستاذ الدكتور / وزير التربية والتعليم بشأن تشكيل لجنة مشتركة من الجامعات ووزارة التربية والتعليم لوضع الآليات المناسبة لمشاركة طلاب الجامعات في مشروع لمحو الأمية للمرحلة العمرية ١٠ سنوات فأكثر.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً: الموافقة على تشكيل اللجنة المركزية من الهيئة العامة لتعليم الكبار والتي تتمثل في الآتي:

- رئيس الهيئة العامة لمحو الأمية (رئيساً)
- رئيس الإدارة المركزية للتخطيط والخدمات (عضواً)
- مدير عام مركز المعلومات (عضواً)
- مدير عام المتابعة والتوجيه (عضواً)

- مدير عام العلاقات العامة والإعلام (عضواً)
 - ثلاثة من مديري عموم الأفرع التالية (سوهاج - المنوفية - الشرقية).
 وذلك للقيام بالمهام التالية:
- ١- وضع الخطط والاستراتيجيات اللازمة لتنفيذ المشروع.
 - ٢- إصدار التعليمات المنظمة لسير العمل للتنفيذ الميداني.
 - ٣- الإعلان والإعلام عن المشروع علي مستوى الجمهورية.
 - ٤- النظر في إصدار تعليمات تحفيز الطلاب المشاركين (المتميز منهم) وتحديد هذه الحوافز.
 - ٥- إعلان النتائج وإعداد الدراسات حولها لتطوير المشروع.
 - ٦- تقويم المشروع من خلال رصد التقارير ودراساتها والتدخل لتعديل المسار إن لزم الأمر.
 - ٧- تقويم المشروع من خلال رصد التقارير ودراساتها والتدخل لتعديل المسار إن لزم الأمر.
 - ٨- تشكيل لجان فرعية بالمحافظات بالشراكة مع ممثلين من كل من الجامعات علي مستوي كل إقليم بالمهام التنفيذية التي تم إقرارها من خلال اللجنة المركزية للمشروع.

ثانياً: تكليف السيد أ.د / رمضان عبد الحميد محمد الطنطاوي رئيس جامعة دمياط بتشكيل لجنة لوضع الآليات المناسبة لمشاركة طلاب الجامعات في مشروع محو الأمية بالمشاركة مع الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار ووزارة التربية والتعليم.

(٢٠) النظر في المسابقة الموحدة المركزية لخريجي المعاهد الفنية الصناعية والدبلومات الفنية الصناعية نظام الخمس سنوات والثلاث سنوات الراغبين في الالتحاق بكليات الهندسة بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي رأي لجنة قطاع الدراسات الهندسية والتكنولوجية والصناعية بجلستها بتاريخ ١٩ / ٣ / ٢٠١٥ والخاص بأن يستمر عقد امتحان المعادلة قبل بدء العام الدراسي (٢٠١٥ / ٢٠١٦) بنفس نظام العام الماضي (٢٠١٤ / ٢٠١٥)، علي أن تشكل لجنة الإشراف علي امتحان المعادلة الذي سيعقد في صيف ٢٠١٥ برئاسة السيد الأستاذ الدكتور / يوسف فوزي راشد (الأمين العام المساعد للمجلس الأعلى للجامعات) وعضوية كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د / شريف أحمد مراد	عميد كلية الهندسة - جامعة القاهرة
أ.د / محمد أيمن عاشور	عميد كلية الهندسة - جامعة عين شمس
أ.د / عزة فتح الله بركات	عميد كلية الهندسة بحلوان - جامعة حلوان
أ.د / السيد يوسف القاضي	عميد كلية الهندسة بشبرا - جامعة بنها

أ.د / راندا رضا كامل	قائم بأعمال عميد كلية الهندسة بالمطرية - جامعة حلوان
----------------------	---

(٢١) النظر في كتاب السيد الأستاذ الدكتور / وزير التعليم العالي بشأن عمل اللازم نحو تنظيم الجامعات المصرية بالتعاون مع الجامعة الأثيوبية معسكرات صيفية للشباب وذلك بالتناوب بين القاهرة وأديس أبابا.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور / وزير التعليم العالي بشأن عمل اللازم نحو تنظيم الجامعات المصرية بالتعاون مع الجامعة الأثيوبية معسكرات صيفية للشباب وذلك بالتناوب بين القاهرة وأديس أبابا.

(٢٤) كتاب رئيس قطاع التعليم العالي والمشرف علي مكتب تنسيق القبول بشأن توحيد المعاملة عند قبول الطلاب الحاصلين علي الشهادة الثانوية الكندية من داخل مصر وخارجها.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- تأجيل الموضوع لمزيد من الدراسة.
- ٢- إحالة الموضوع إلي السيد أ.د/ وزير التربية والتعليم للدراسة وإبداء الرأي.

(٢٨) تقرير عن مؤتمر العالمية في التعليم العالي ٢٠١٥ Going Global لندن ١-٢ يونيو ٢٠١٥.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- أحاط المجلس علماً بتقرير عن مؤتمر العالمية في التعليم العالي ٢٠١٥ Going Global الذي ينظمه المجلس الثقافي البريطاني British Council للعام الحادي عشر لندن ١-٢ يونيو ٢٠١٥، والتي شارك فيه عدد من قيادات التعليم العالي المصري ولأول مرة يتم تخصيص جلسة خاصة مغلقة عن مصر تحدث فيها كل من السادة:
السيد أ.د / أشرف محمود حاتم (أمين عام المجلس الأعلى للجامعات) عن هيكل التعليم العالي في مصر.
السيد أ.د / ياسر صقر (رئيس جامعة حلوان) عن مؤسسات وخريطة البحث العلمي في مصر وتوقعات وآفاق التعاون بين مؤسسات التعليم العالي في مصر وبريطانيا.
السيد أ.د / علي شمس الدين (رئيس جامعة بنها) عن خطط ورؤية الإصلاح في التعليم العالي.

- السيد أ.د / حسين عيسى (رئيس جامعة عين شمس) عن خطوات مستقبلية لتحقيق أهداف التعاون المصري البريطاني.
- ٢- الخطوات المستقبلية للمؤتمر والتي تتضمن النقاط التالية:
- ١- زيارة المسئولة البريطانية Claire Durkin القاهرة أغسطس ٢٠١٥.
- ٢- الموافقة علي الإعداد لمنندى الجامعات المصرية البريطانية من ١١ - ١٤ أكتوبر ٢٠١٥.
- ٣- المشاركة فيه من عدد يتراوح بين ١٥ - ٢٥ جامعة بريطانية وجميع الجامعات المصرية الحكومية والخاصة الراغبة في المشاركة.
- ٤- توقيع وتفعيل الاتفاقيات المختلفة يناير ٢٠١٦.
- ٥- عام التعليم والبحث العلمي المصري البريطاني ٢٠١٦.

(٣٠) النظر في فتح معامل الحاسبات بكليات كل جامعة لخدمة أبناء المنطقة الكائنة بها.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على فتح معامل الحاسبات بكليات كل جامعة لخدمة أبناء المنطقة الكائنة بها هذه الكليات خلال مراحل التنسيق الإلكتروني للشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الفنية والشهادات الثانوية المعادلة العربية والأجنبية، وذلك تيسيراً على الطلاب وأولياء أمورهم.

(٣١) كتاب السيد الدكتور نائب مدير مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بشأن التوقيع علي ملحق للعقد المبرم بين مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية والمجلس الأعلى للجامعات ووحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الدكتور نائب مدير مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بشأن التوقيع علي ملحق للعقد المبرم بين مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية والمجلس الأعلى للجامعات ووحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي.

** محضر اللجنة العليا للتنسيق بشأن تقييم أعمال تنسيق القبول

بالجامعات المصرية الحكومية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠ / ٥ / ٢٠١٥ والممتدة حتى ٢٥ / ٥ / ٢٠١٥.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً: استمرار اللجنة المشكلة برئاسة أ.د / ياسر صقر رئيس جامعة حلوان بقرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٥ /

١١ / ٢٠١٤ وذلك لمتابعة أعمال التنسيق للعام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ خلال مراحلها المختلفة وكذلك مراجعة الحد الأدنى لمجموع الدرجات في مختلف الكليات الجامعية ومعالجة الأعداد المرشحة للقبول عند التساوي في الحد الأدنى لمجموع الدرجات في بعض الكليات ومواجهة أي مشكلات تواجه أعمال التنسيق وعرض تقارير بنتائج أعمالها تباعاً علي المجلس الأعلى للجامعات، علي أن تكون اللجنة في حالة انعقاد دائم حتى نهاية أعمال مكتب تنسيق القبول لهذا العام. ثانياً: اعتماد محضر اللجنة العليا للتنسيق بتاريخ ٢٠ - ٢٥ / ٥ / ٢٠١٥ والذي يتضمن الموضوعات التالية:

(٣٢) النظر في مقترح تعديل مجموعات التوزيع الجغرافي (أ،ب).

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي تعديل مجموعات التوزيع الجغرافي (أ،ب) عند اختيار وتحديد الطلاب لدرجاتهم للترشيح لكليات الجامعات الحكومية المصرية ومعاهدها اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ وفقاً للجدول المرفق.

(٣٣) النظر في اقتراح إلغاء نظام القبول الإقليمي ببعض الكليات والذي تم تطبيقه في العام الجامعي الماضي ٢٠١٤ / ٢٠١٥.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي إلغاء نظام القبول الإقليمي بكليات (العلاج الطبيعي - الآثار - التربية الفنية - الفنون الجميلة - الفنون التطبيقية) والعودة للقبول في هذه الكليات بنظام القبول الجغرافي.

(٣٤) النظر في كتب كل من السادة (أ.د / رئيس جامعة مدينة السادات ، أ.د / رئيس جامعة الإسكندرية ، أ.د / رئيس لجنة قطاع السياحة والفنادق) بشأن امتحانات القدرات.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- بالنسبة للطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية: تكون مواعيد أداء امتحانات القدرات والاختبارات الشخصية - للكليات التي يشترط للقبول بها أداء هذه الاختبارات - بعد الانتهاء من امتحانات الثانوية العامة وقبل ظهور نتيجة الشهادة الثانوية ، ويتم تنظيم ذلك (استخراج بطاقات القدرات - تحديد موعد الاختبارات - تحديد أماكن أداء الاختبارات) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بالترتيب مع الكليات المعنية وفقاً لما هو وارد بدليل اختبارات القدرات الصادر عن مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد عام ٢٠١٥ وبشرط حداثة المؤهل.

- ٢- وبالنسبة للشهادات الفنية: يقوم مكتب التنسيق بتحديد أماكن استخراج بطاقات القدرات وتحديد المواعيد والأماكن المخصصة لأداء اختبارات القدرات لهم بالترتيب مع الكليات المعنية وبشروط حداثة المؤهل وبنفس النظام المتبع مع طلاب الثانوية العامة المصرية.
- ٣- وبالنسبة للشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية): يقوم مكتب التنسيق بتحديد أماكن استخراج بطاقات القدرات وتحديد المواعيد والأماكن المخصصة لأداء اختبارات القدرات لهم بالترتيب مع الكليات المعنية وبشروط حداثة المؤهل.
- ٤- يلتزم الطالب بأداء هذه الاختبارات جغرافيا أي أن يجري الطالب الاختبار في الكلية التي تقع في النطاق الجغرافي (أ).
- ٥- تلتزم الكليات المعنية بعقد امتحانات القدرات بإرسال نتيجة الامتحانات إلي برنامج التنسيق الإلكتروني مباشرة لكافة الطلاب المتقدمين (الناجح - الراسب) وتكون هذه النتائج علي مسئولية الكلية، وذلك قبل بداية تقديم الطلاب في المرحلة الأولى وقبل بداية تقديم الطلاب في المرحلة الثانوية للتنسيق ولا يعتد بأي نتائج أخرى ترد بعد هذه المواعيد، ولا يسمح للطلاب الراسب في هذا الامتحانات بأداء امتحانات القدرات مرة أخرى سواء في نفس الكلية أو في كلية أخرى.
- ٦- يعتد بنتيجة امتحانات القدرات التي يودها الطالب في كلية ما عند ترشيحه لكلية مناظرة لها في منطقة أخرى حسب التوزيع الجغرافي والإقليمي.

(٣٥) النظر في قواعد تقليل الاغتراب.

• القرار:

قرر المجلس التأكيد علي قواعد تقليل الاغتراب المتبعة في العام الجامعي الماضي ٢٠١٤ / ٢٠١٥ والمتضمنة السماح للطلاب بالتقدم للتحويل بين الكليات المناظرة وغير المناظرة بالجامعات الحكومية المصرية لتقليل الاغتراب من خلال التنسيق الإلكتروني بنسبة ١٠% فقط من الأعداد المقررة للكلية المطلوب التحويل إليها وحسب ترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين في التحويل، وذلك للشهادة الثانوية العامة أو الفنية أو المعادلة (الأجنبية أو العربية)، علي أن يكون التحويل لمرة واحدة فقط، وينتهي عمل مكتب التنسيق بخصوص التحويلات مع إعلان نتيجة التحويلات.

(٣٦) النظر في اقتراح قيام مكتب التنسيق الإلكتروني بإعطاء رقم سري

للسادة مديري عموم الإدارة العامة لشئون التعليم والطلاب بالجامعات المصرية لسحب كشوف أسماء وبيانات الطلاب المرشحين لكليات الجامعات من برنامج التنسيق الإلكتروني مباشرة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي أن يقوم مكتب التنسيق الإلكتروني بإعطاء رقم سري لكل جامعة (للسادة مديري عموم الإدارة العامة لشئون التعليم والطلاب

بالجامعات المصرية) لسحب كشوف أسماء وبيانات الطلاب المرشحين لكليات الجامعات من برنامج التنسيق الإلكتروني مباشرة عقب إعلان نتيجة التحويلات الإلكترونية لكل مرحلة، وذلك لكون السادة مديري العموم هم المنوط بهم التعامل مع إدارات شئون التعليم بكليات الجامعة ولتوحيد جهة التعامل مع التنسيق الإلكتروني.

(٣٧) النظر في اقتراح مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بتوحيد طريقة حساب المجموع الاعتباري للطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية العربية المعادلة بنظام الساعات المعتمدة أو بنظام المقررات.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي توحيد حساب المجموع الاعتباري للشهادات الثانوية المعادلة العربية سواء التي يتم دراستها علي نظام المقررات أو علي نظام الساعات المعتمدة وذلك علي النحو التالي:

١- يتم استبعاد (المواد الدينية والتربية الإسلامية - التربية الرياضية - السلوك والمواظبة - التربية العسكرية - التربية الوطنية الخ) مثل باقي الشهادات الثانوية العامة العربية المعادلة.

٢- تجمع الدرجات الحاصل عليها الطالب في جميع المواد المتبقية وذلك بعد حذف المواد المشار إليها بعالية.

٣- إيجاد النسبة المئوية الحاصل عليها الطالب وذلك بقسمة مجموع درجات المواد الحاصل عليها الطالب علي عدد المواد التي درسها $\times 100$ وفقاً لما ورد في البند (٢) أعلاه.

٤- لإيجاد المجموع الاعتباري للطالب بالدرجات، يتم ضرب ناتج بند (٣) أعلاه في المعامل (٤،١).

(٣٨) النظر في اقتراح مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بأن يكون القبول بكليات التمريض بالجامعات الحكومية المصرية علي أساس قواعد القبول الإقليمي.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي أن يكون القبول بكليات التمريض بالجامعات الحكومية المصرية علي أساس قواعد القبول الإقليمي وذلك لطلاب الشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الفنية التي تقبل بهذه الكليات، وأن يكون أداء اختبارات القدرات لهذه الكليات داخل نطاق الكلية التي تقع بمحافظة معهد أو مدرسة الطالب الحاصل علي المؤهل الدراسي منها. مع مراعاة توسيع النطاق الإقليمي ذو الكثافة الطلابية القليلة لبعض الكليات.

(٣٩) النظر في قواعد الإقامة الشرعية كمطلب للتقدم لمكتب التنسيق وذلك للطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية المعادلة من خارج جمهورية مصر العربية.

● **القرار:**

قرر المجلس التأكيد علي قرارات المجلس الأعلى للجامعات الصادرة في شأن الإقامة الشرعية والمتضمنة أنه يشترط لقبول أوراق الطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية المعادلة من خارج جمهورية مصر العربية بمكتب التنسيق تقديم المستند الذي يفيد الإقامة الشرعية للطالب وولي أمره في البلد الحاصل منها الطالب علي الشهادة الثانوية أثناء فترة الدراسة في المدة التي تمنح للشهادة علي أساسها وذلك من خلال تقديم إقامة فعلية موثقة من المستشار الثقافي المصري أو من السفارة المصرية بالدولة المانحة، أو جواز سفر موضحاً به تواريخ الدخول والخروج خلال فترة الدراسة أو شهادة تحركات موضحاً بها تواريخ الدخول والخروج.

(٤٠) النظر في اقتراح بمخاطبة وزارة التربية والتعليم المصرية بتحديد مواعيد لتقديم التظلمات من نتيجة الثانوية العامة ومواعيد لظهور نتيجة التظلمات.

● **القرار:**

قرر المجلس مخاطبة السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم للفضل بالتنبيه باتخاذ ما يلزم لتحديد مواعيد لتقديم التظلمات من نتيجة الثانوية العامة ومواعيد لظهور نتيجة التظلمات بحيث تكون قبل نهاية التقديم للمرحلة الأولى في التنسيق.

(٤١) النظر في اقتراح بمخاطبة وزارة التربية والتعليم المصرية بزيادة درجات النهاية العظمي لمواد الشهادة الثانوية العامة لتصبح (٤٠٠) درجة بدلاً من (٤١٠) درجة.

● **القرار:**

قرر المجلس مخاطبة السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم للفضل بالتنبيه باتخاذ ما يلزم لزيادة درجات النهاية العظمي لمواد الشهادة الثانوية العامة لتصبح (٤٠٠) درجة بدلاً من (٤١٠) درجة وذلك لتفادي مشكلات مكتب التنسيق بشأن المشتركين في نفس مجموع الدرجات.

(٤٢) النظر في كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم المرفق به القرار الوزاري الصادر بشأن مدارس النيل المصرية.

● **القرار:**

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بقرار السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم رقم (١٥٧) بتاريخ ١٦ / ٤ / ٢٠١٥ الصادر بشأن مدارس النيل المصرية الدولية ونظام منح الشهادة (مرفق).

٢- التأكيد علي قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٨ / ١٢ / ٢٠١٤ بشأن مدارس النيل المصرية والذي ينص علي الموافقة علي تخصيص نسبة مرنة مستقلة للطلاب الحاصلين علي الشهادة الثانوية المصرية الدولية من مدارس النيل المصرية للالتحاق بالجامعات الحكومية، علي أن تحسب تلك النسبة علي أساس الأعداد المقرر قبولها سنوياً من حملة الثانوية العامة المصرية في كافة الكليات بالجامعات الحكومية والمعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي بجميع تخصصاتها طبقاً للمواد المؤهلة والشروط المطلوبة مع جبر كسر العدد إلي العدد الصحيح الأعلى.

٣- إبلاغ مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد.

(٤٤) تقرير السيد الأستاذ الدكتور / أمين السيد أحمد لطفي رئيس جامعة بني سويف ورئيس اللجنة المشكلة بشأن أعداد دراسة لتطوير التعليم المفتوح بالاستعانة بعدد من الخبراء والمتخصصين.

• القرار:

قرر المجلس إرسال التقرير إلي السادة رؤساء الجامعات للدراسة وإبداء الرأي لإعادة عرضه في جلسة المجلس القادمة.

وزير التعليم العالي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / السيد أحمد أحمد عبد الخالق

أمين المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمود حاتم